

قرارات

وزارة المالية

قرار رقم ٩٦٨ لسنة ٢٠٠١

بشأن القائمة المغفاة من تقديم التأمين أو الضمان
عند التمتع بنظام السماح المؤقت

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الجمارك رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ وتعديلاته وما ورد
بالمادة (٩٨) من هذا القانون :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٤ لسنة ٢٠٠١ بشأن قواعد التعامل مع بعض المصرين :
وعلى قرار وزير المالية رقم ١٠٢٦ لسنة ١٩٩٨ بشأن السماح المؤقت والدروابك :
وعلى قرار وزير المالية رقم ١٣٧ لسنة ٢٠٠١ بشأن قواعد التعامل مع بعض المصرين :
وعلى قرارات وزير المالية أرقام ٤٧٥ ، ٤٤٧ ، ٣٨٢ ، ٢٦٧ لسنة ٢٠٠١
بشأن القائمة المغفاة من تقديم التأمين أو الضمان عند التمتع بنظام السماح المؤقت :
وعلى موافقة مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/١/٨ :

قرار

(المادة الأولى)

تضاف المنشآت التالية إلى المنشآت التي تضمنتها قرارات وزير المالية أرقام ٢٦٧ ، ٤٤٧ ، ٤٧٥ ، ٣٨٢ لسنة ٢٠٠١ وتفى من تقديم التأمين أو الضمان المنصوص عليه في المادة (٩٨) من القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ :

★ منشآت تضاف لقطاع الصناعات الكيماوية :

- (١) شركة مصر المجاز لصناعة المواسير ومنتجات البلاستيك .
- (٢) شركة مصر المجاز لمنتجات الفينيل ومواد التعبئة .
- (٣) شركة مصانع الأهرام للورق « فلورا » .
- (٤) شركة الأسفنج الصناعي (هورس فوم) .
- (٥) شركة هوم كير للصناعات الكيماوية .
- (٦) الشركة الإسلامية لصناعة مواد التغليف وطباعتها « أيكو باك » .
- (٧) شركة نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع .
- (٨) شركة الجمال للبويات والصناعات الكيماوية ومنتجات الاسبراي .

★ منشآت تضاف لقطاع الملابس الجاهزة :

- (١) شركة سيف الدين للصناعة والتجارة .
- (٢) الشركة المصرية لصناعة الملابس الجاهزة (ريش إنترناشيونال) .
- (٣) شركة جيم لتجارة وتصنيع الملابس .

★ منشآت تضاف لقطاع الصناعات الهندسية والإلكترونية :

- (١) شركة الرفاعي .

- (٢) شركة الجيزة للكابلات التليفونية .

★ منشآت تضاف لقطاع البناء والحراريات :

- (١) شركة سانى اكريلك .

ثامنًا - منشآت تصدير المحاصيل الزراعية :

- (١) شركة وكالكس للاستيراد والتصدير .

- (٢) مجموعة الشمس للزراعات المتطرفة .

- (٣) شركة العجيزى الدولية .

- (٤) شركة سوناك الأهلية .

- (٥) شركة دالتكس امباسكو للتنمية الزراعية .

- (٦) شركة دالتكس للزراعة .

- (٧) شركة المروة لتصنيع وتصدير المحاصيل الزراعية .

- (٨) شركة الفراعنة للتصدير والاستيراد .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في ٢٠٠١/٨/٢

وزير المالية

دكتور / محدثة حسانين